

أصول مذهب الإمام مالك معالي الشيخ أ.د. سعد بن ناصر

الشثري--الدرس (21)

سعد الشثري

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين ايها الاحبة حياكم الله في هذه اللقاءات المباركة في محاورات مع صاحب الفضيلة العلامة سعد بن ناصر الشثري - [00:00:02](#)

في اصول مذهب الامام مالك رحمه الله ارحب بكم فضيلة الشيخ وحياكم الله. اهلا وسهلا احبيك وارحب بك واحيي لاختوي المشاهدين واسأل الله جل وعلا لك ولهم التوفيق والاستقامة والسداد - [00:00:32](#)

كما اسأله جل وعلا ان يرضى عنكم رضا لا يسخط بعده ابدا صاحب الفضيلة في هذا الكتاب الذي نستعرضه في هذه اللقاءات المباركة ذكر المؤلف ان من الاصول المعتبرة بمذهب الامام مالك رحمه الله تعالى - [00:00:50](#)

اه الاجماع اه نأمل من فضيلتكم ان تبينوا لي آآ السادة المشاهدين المقصود بالاجماع وشرائطه وما يؤخذ منه من الاحكام الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على افضل الانبياء والمرسلين - [00:01:14](#)

المراد بالاجماع اتفاق العلماء المجتهدين من هذه الامة امة محمد صلى الله عليه وسلم على حكم شرعي في اي عصر من اه العصور وبالتالي الاجماع لا بد ان يكون فيه اتفاق - [00:01:36](#)

قال فعالم او عالمان فانه لا يكون اه اجماعا والمعتبر في اجماع في الاجماع هو قول العلماء المجتهدين ما عوام الناس الذين ليس لهم قدرة على استنباط الاحكام من الدلة - [00:01:58](#)

فهؤلاء لا يعتبر رفاقهم ولا اه خلافهم لان كلامهم هنا لم يصدر عن دليل شرعي ولا عن آآ فهم واستنباط صحيح وبالتالي لا عبرة له ولا قيمة له في الشرع ولا يعتبر فيه نفاقه - [00:02:15](#)

لا اختلاف اهله من هم الذين يعتبر اقوالهم اهل الاجتهاد سواء كانوا من المجتهدين المطلقين او المجتهدين المنتسبين في مذهب امام من اه الائمة ويدل على ان الاجماع حجة نصوص كثيرة - [00:02:35](#)

منها قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تجتمع امتي على ظلالة ومنها قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي على الحق معناه لابد في كل عصر ان يوجد قائلون الحق - [00:02:56](#)

ويدل عليها يضع قوله تعالى ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله في جهنم وساة آآ مصيرا فاذا الاجماع حجة شرعية. قد يقول قائل - [00:03:13](#)

تانيا العلماء متفرقون ومختلفون كيف نحيط باقوالهم وكيف نقول بان اجماعهم حجة ونحن لا نتمكن من جمع هذه الاقوال فنقول اولاً في زماننا الحاضر من الوسائل التي نعرف بها اقوال العلماء ونعرف اتفاقهم وخلافهم ما لم يوجد مثله في - [00:03:30](#)

الازمان اه المتقدمة ثم اننا لا زلنا نجد في كل عصر مسائل يجمع عليها علماء الامة مثال ذلك في عصرنا الحاضر اصبح الناس يبنون آآ المساجد من آآ الاسمنت والحديد ولم يكن هذا معروفا بالزمان الاول ووقع اتفاق من علماء العصر على اساعة مثل هذا الفعل اصبحنا اليوم نفرش - [00:03:52](#)

المساجد بهذه الفرش ونضع لاقطات الصوت في آآ المساجد ونضع آآ الاضاءة الكثيفة في المساجد هذه امور حادثة عملناها في عصورنا الحاضرة لم تكن معروفة في الزمان الاول ولم يقع فيها - [00:04:18](#)

بين العلماء فدل ذلك على جواز هذه الافعال وعدم وعدم المنع منها اذا اذا في كل عصر لابد ان يوجد مسائل اجماعية يدلك على ايضا حجية الاجماع مسألة تحريم احداث الاقوال الجديدة - [00:04:38](#)

اذا كان عندنا مسألة فيها خلاف من آآ العلماء الاوائل يقول فيها الطائفة بالجواز وطائفة بالمنع لا يصح ان يأتيها طائفة جديدة في عصرنا ويأتون ويقولون بقول جديد لم يقل به الاوائل. كما لو قالوا في هذه المسألة بان هذا الفعل واجب - [00:04:59](#)

يقول في العصر الاول اختلفوا منهم من يقول جائز ومنهم من يقول حرام. لم يقل احد بوجوده فهذا يدل على ان القول بالاجاب هذا قول باطل وانه لا يعول عليه لاننا لو صححناه لاقتضى ذلك ان يكون هناك عصر لا يوجد فيه قائل في آآ - [00:05:20](#)

الحق الاجماع منه ما يكون نطقيا كما نتكلم كلهم وقد يكون اجماعا فعليا بان يفعلوا. وقد يكون اجماع سكوتي بان يتكلم بعضهم ويسكت بعضهم اه الاخر والاجماع بها كل هذه المراتب حجة شرعية الا انه متفاوت في رتبته منه ما هو قطعي ومنه ما يكون - [00:05:40](#)

ظنيا ليس آآ بمقطوع آآ به الاجماع اذا صمامة امان بالنسبة للامة صمامة امان بالنسبة للامة. وفي اظهار لقيمة العلماء ومنزلة اجتهاداتهم ولذلك هذا الاجماع دليل شرعي اذا وجد من ينكر الاجماع ان يقول انت مخطى - [00:06:06](#)

ومخالف للدالة الصريحة الدالة على حجية آآ الاجماع آآ الشرعي ولم يوجد من يخالف في حجية الاجماع الا من لا يعتبر اه خلافه والمسائل المجمع عليها متفاوتة ليست على مرتبة واحدة - [00:06:33](#)

منها مسائل آآ يعني ينتشر تنتشر في آآ الامة وتكون مما يعلم من دين الله بالضرورة. مثل ايجاد الصلوات الخمس ما تلقى مسلم يخالف في مثل ذلك ومن انواع المسائل المجمع عليها ما يكون اه امرا خفيا وهذا يسمونه الاجماع النظري - [00:06:55](#)

بالاجماع النظري ومثاله مثلا من آآ اه من مات عن بنت وبنت ابن البنت اخذ النصف. بنت الابن كم تأخذ السدس؟ هذا محل اجماع بين العلماء لكنه اجماع خفي لم يطلع عليه الا افراد الناس. فاذا الاجماع مصدر - [00:07:23](#)

متجدد للاحكام الشرعية ويمكن ان تبني عليه العديد من اه القواعد الشرعية. واللي اصل في الاجماع ان يكون دليلا قاطعا يجزم به ويجب العمل به ولا مسوغ للانسان في ترك العمل آآ به. نعم - [00:07:46](#)

اه طيب الشيخ من اه يحتج على عدم حجية الاجماع بقوله لعلمهم اختلفوا الناس يعني بعدم استطاعة الحصر في اقوال العلماء في المسألة. هذا يعني هذه الشبهة يقول بها البعض يريدون توهيم منزلة آآ - [00:08:09](#)

الاجماع لكن القاعدة الشرعية عندنا ان الاحتمالات المجردة لا نلتفت اليها الا اذا وجد معها دليل ولو فتحنا الباب للاحتمالات لم يكن هناك شيه لا يرد عليه دليل انا قابلتك اليوم يا شيخ صالح بهذه الصفة - [00:08:29](#)

وبالتالي ركبتك على من رأيت بالامس او قبل الامس في كونه بهذا المسمى لكن لو جاءنا انسان وقال يحتمل ان هذا شخص اخر يشبهه هو هل تقبل يقول لا نقبل لان هذا مجرد احتمال - [00:08:49](#)

تنفيه اه ظواهر الامور ولا يتوافق مع آآ ما هو مستقر في النفوس وبالتالي احتمال ان يوجد خلاف نحن لم نعلم به نقول هذا لا قيمة له لانه مجرد احتمال نعم ويدل على هذا - [00:09:06](#)

قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي على الحق طاهرين المعول عليه القول الظاهر اما القول الخفي هذا لا يعول عليه ولا يرتب عليه حكم آآ شرعي - [00:09:25](#)

المقصود ان الاصل هو حجية الاجبال. الاجماع ومجرد هذه الاحتمالات لا يبني عليها حكم نشكر لكم صاحب الفضيلة اذا ايها الاحبة المسلم والمسلمة بالاحكام الشرعية لابد ان يراعي من يفتي بذلك وخاصة اذا كان السواد الاعظم من هذه الامة - [00:09:39](#)

على قول فلا يليق بالمسلم بل لا يجوز له ان يلتفت الى شواذ الاقوال والاراء. اسأل الله عز وجل ان يحفظ لنا ديننا وان يوفقنا واياكم لخيري الدنيا والاخرة والى لقاء اخر بعون الله تعالى - [00:10:02](#)

- [00:10:21](#)